



علي عبدالله صالح
رئيس الجمهورية



نص اتفاق إعلان الجمهورية اليمنية وتنظيم الفترة الانتقالية

22 / 4 / 1990م

والوطن اليمني يعيش مرحلة الإعداد الكامل لإعادة بناء وحدته وإنشاء دولة الوحدة بما تشهده الساحة اليمنية من نشاطات متواصلة على كافة المستويات القيادية والحكومية والتنظيمية والشعبية والهيئات والاتحادات النقابية والجماهيرية لتنفيذ اتفاق عدن التاريخي في الثلاثين من نوفمبر 1989م من العام الماضي.



اجتماع تعز 1990م

- 44 - عضو اللجنة العامة /مقدم/ عبد الحميد الحدي.
- 45 - عضو اللجنة المركزية سكرتير اللجنة المركزية صالح محسن الحاج.
- 46 - عضو اللجنة العامة عبد الملك منصور.
- 47 - عضو اللجنة المركزية نائب رئيس الوزراء وزير الطاقة والمعادن صالح أبو بكر بن حسينون.
- 48 - وزير الدولة وشؤون الوحدة عضو اللجنة الدائمة يحيى حسين العرشي.
- 49 - عضو اللجنة المركزية رئيس لجنة الرقابة الحزبية قاسم عبد الرب.
- 50 - وزير النفط والثروات المعدنية احمد المحني.
- 51 - عضو اللجنة المركزية وزير الخارجية دكتور/ عبد العزيز الدالي.
- 52 - وزير الشؤون القانونية وشؤون مجلس الشورى عضو اللجنة الدائمة لإسماعيل الوزير.
- 53 - عضو اللجنة المركزية وزير الدولة لشؤون الوحدة راشد محمد ثابت.
- 54 - وزير العدل عقيد/محسن العلفي.
- 55 - عضو اللجنة المركزية عضو هيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى صالح شايف حسين.
- 56 - وزير الإعلام والثقافة عضو اللجنة الدائمة حسن اللوزي.
- 57 - عضو اللجنة المركزية وزير الثقافة والإعلام دكتور/ محمد احمد جروهم.
- 58 - عضو هيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى احمد الحبيشي.
- 59 - وزير الزراعة والثروة السمكية دكتور/ ناصر العولقي.
- 60 - عضو اللجنة المركزية مدير الدائرة السياسية بالقوات المسلحة مقدم/ د حسين علي حسن.
- 61 - رئيس الجهاز المركزي للأمن الوطني عضو اللجنة الدائمة عقيد/ غالب مطهر القمش.
- 62 - وزير العدل عبد الواسع سلام.
- 63 - عضو مجلس الشورى عضو اللجنة الدائمة احمد علي المطري.
- 64 - عضو اللجنة الدائمة عقيد/ علي محسن صالح.
- 65 - قائد لواء تعز عضو اللجنة الدائمة عقيد/ محمد ضيف الله.
- 66 - عضو اللجنة الدائمة محمد شاهر.
- 67 - عضو هيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى علي احمد السلامي.
- 68 - عضو اللجنة الدائمة مقدم/ ضيف الله شميلة.
- 69 - عضو مجلس الشعب الأعلى جعفر سعيد باصالح.
- 70 - رئيس دائرة التوجيه السياسي والمعنوي مقدم/ علي حسن الشاطر.
- 71 - مدير مكتب شؤون الوحدة. محمد العماري.

- 16 - رئيس هيئة الأركان العامة عضو اللجنة العامة عميد/ عبد الله حسين البشير.
- 17 - عضو المكتب السياسي دكتور/ عبد الله احمد الخامري.
- 18 - عضو المجلس الاستشاري أمين سر اللجنة الدائمة دكتور/ محمد الأصبحي.
- 19 - عضو المكتب السياسي وزير الدفاع عميد/ صالح عبدي احمد.
- 20 - عضو المجلس الاستشاري عضو اللجنة العامة حسين المقدمي.
- 21 - عضو المكتب السياسي سكرتير اللجنة المركزية عميد/ محمد حيدر مسدوس.
- 22 - عضو المجلس الاستشاري عضو اللجنة العامة عقيد/ يحيى المتوكل.
- 23 - عضو المكتب السياسي المرشح النائب الأول لوزير الدفاع رئيس هيئة الأركان العامة عميد/ هيثم قاسم طاهر.
- 24 - عضو المكتب السياسي المرشح سكرتير أول منظمة الحزب بمحافظة عدن. دكتور/ سيف صائل خالد.
- 25 - عضو اللجنة العامة عقيد/ درهم عبده نعمان.
- 26 - عضو المكتب السياسي المرشح وزير الثروة السمكية سالم محمد جبران.
- 27 - عضو اللجنة العامة علي لطف الثور.
- 28 - عضو اللجنة العامة دكتور/ حسين عبد الله العمري.
- 29 - عضو اللجنة المركزية سكرتير اللجنة المركزية دكتور/ سالم بكير.
- 30 - عضو اللجنة العامة عقيد/ احمد يحيى العماد.
- 31 - عضو اللجنة المركزية سكرتير اللجنة المركزية شعفل عمر علي.
- 32 - نائب رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي/ محمد إسماعيل الحجي.
- 33 - عضو المجلس الاستشاري عميد/ حسين الدفعي.
- 34 - عضو المجلس الاستشاري عقيد/ احمد الرحومي.
- 35 - عضو المجلس الاستشاري احمد جابر عفيف.
- 36 - عضو المجلس الاستشاري عقيد/ محمد عبد الله الإرياني.
- 37 - عضو المجلس الاستشاري عقيد/ علي قاسم المؤيد.
- 38 - عضو المجلس الاستشاري محمد سالم باسندوه.
- 39 - عضو المجلس الاستشاري دكتور/ عبد العزيز المقالح.
- 40 - عضو المجلس الاستشاري محمد احمد الجنيدي.
- 41 - عضو المجلس الاستشاري ناجي عبد العزيز الشايف.
- 42 - عضو المجلس الاستشاري محمد احمد منصور.
- 43 - عضو المجلس الاستشاري يحيى الفسيل.

بتشكيل مجلس استشاري مكون من (45) عضواً وتحدد مهام المجلس في نفس القرار.
مادة (5): يشكل مجلس الرئاسة حكومة الجمهورية اليمنية التي تتولى جميع الاختصاصات المخولة للحكومة بموجب الدستور.
مادة (6): يكلف مجلس الرئاسة في أول اجتماع له فريقاً فنياً لتقديم تصور حول إعادة النظر في التقسيم الإداري للجمهورية اليمنية بما يكفل تعزيز الوحدة الوطنية وإزالة آثار التشطير.
مادة (7): يخول مجلس الرئاسة إصدار قرارات لها قوة القانون بشأن شعار الجمهورية وعلمها والنشيد الوطني وذلك في أول اجتماع يعقده المجلس، كما يتولى مجلس الرئاسة في أول اجتماع له اتخاذ قرار بدعوة مجلس النواب للانعقاد وذلك للبت في ما يلي:-
1 - المصادقة على القرارات بالقوانين التي أصدرها مجلس الرئاسة.
2 - منح الحكومة ثقة المجلس في ضوء البيان الذي ستقدمه.
3 - تكليف مجلس الرئاسة بإنزال الدستور للاستفتاء الشعبي العام عليه قبل 30 نوفمبر 1990م.
4 - مشاريع القوانين الأساسية التي سيقدمها إليه مجلس الرئاسة.
مادة (8): يكون هذا الاتفاق منظماً لكامل الفترة الانتقالية وتعتبر أحكام دستور الجمهورية اليمنية نافذة خلال المرحلة الانتقالية فور المصادقة عليه وفقاً لما أشر إليه في المادة السابقة وبما لا يتعارض مع أحكام هذا الاتفاق.
مادة (9): تعتبر المصادقة على هذا الاتفاق ودستور الجمهورية اليمنية من قبل مجلسي الشورى والشعب ملغية لدستوري الدولتين السابقتين.

تم التوقيع على هذا الاتفاق في صنعاء بتاريخ 27 رمضان 1410هـ.

الموافق 22 إبريل 1990م

المشاركون في لقاء صنعاء لقيادتي ومسئولي الوطن اليمني في الفترة من 24-27 رمضان 1410هـ الموافق 19-22 أبريل 1990م

- 1 - رئيس الجمهورية القائد العام للقوات المسلحة الأمين العام للمؤتمر الشعبي العام عقيد/ علي عبد الله صالح.
- 2 - أمين عام اللجنة المركزية للحزب الاشتراكي اليمني علي سالم البيض.
- 3 - رئيس مجلس الشورى عضو اللجنة العامة عبد الكريم العرشي.
- 4 - رئيس هيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى عضو المكتب السياسي حيدر أبو بكر العطاس.
- 5 - الأمين العام المساعد للحزب الاشتراكي اليمني سالم صالح محمد.
- 6 - رئيس الوزراء عضو اللجنة العامة عبد العزيز عبد الغني.
- 7 - عضو المكتب السياسي رئيس الوزراء دكتور/ ياسين سعيد نعمان.
- 8 - نائب رئيس الوزراء عضو اللجنة العامة دكتور حسن محمد مكي.
- 9 - عضو المكتب السياسي سكرتير اللجنة المركزية محمد سعيد عبد الله.
- 10 - نائب رئيس الوزراء عضو اللجنة العامة دكتور/ عبد الكريم الإرياني.
- 11 - عضو المكتب السياسي سكرتير اللجنة المركزية فضل محسن عبد الله.
- 12 - نائب رئيس الوزراء وزير التنمية رئيس الجهاز المركزي للتخطيط دكتور محمد سعيد العطار.
- 13 - عضو المكتب السياسي وزير أمن الدولة عميد/ سعيد صالح سالم.
- 14 - نائب رئيس الوزراء عضو اللجنة الدائمة عميد/ مجاهد أبو شوارب.
- 15 - عضو المكتب السياسي نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية عميد/ صالح منصر السيلي.

ومواصلة للمشاورات المخلصة والجادة التي تتم بين قيادتي الوطن من أجل تعزيز الإرادة الواحدة في قيادة العمل الموحد، وتثبيت واجب المسؤولية لدى كافة القيادات وعلى كل المستويات، ومن أجل سلامة الخطوات والإجراءات الوجودية في المرحلة الانتقالية، وقيام دولة الوحدة، وتقديرًا من القيادة لكل ما يطرأ على المستوى الوطني من نقاشات وحوارات وطنية استهدفت في مجملها خدمة قضية وحدة الوطن بشكل عام.
وانسجاماً مع ما تشهده مسيرة الوحدة من مناخ ديمقراطي.. وتعزيزاً لهذا المناخ الذي يعبر عن أهم الأهداف والمكاسب الوطنية لثورتنا سبتمبر وأكتوبر الخالدتين كمرتكز أساسي قامت عليه حوارات أبناء الوطن اليمني من أجل إعادة وحدتهم، وحرصاً على توفير كامل السلطات الدستورية لدولة الوحدة فور قيامها وعدم وجود فراغ دستوري في ظلها، وتحقيقاً للشريعة الكاملة في المشاركة الشعبية والديمقراطية في الحكم.
ونظراً لضرورة أن تكون الفترة الانتقالية بعد قيام الجمهورية اليمنية محددة بمدة كافية لاستيعاب عملية الإعداد لمستقبل الدولة اليمنية وإجراء الانتخابات العامة لمجلس النواب، وحرصاً على أن يسود العمل بدستور دولة الوحدة والشريعة الدستورية، وعدم اللجوء إلى تجاوز الدستور أو تعديله من قبل أي جهة غير مخولة حق التعديل.

وتأكيداً على نقاوة البناء الموحد الذي يقوم على أسس وطنية مستندة على أهداف ثورتنا سبتمبر وأكتوبر المجيدتين.. ومنطلقاً من انتمائه القومي والإسلامي والإنساني، فقد شهدت صنعاء أول اجتماع لكامل قيادتي الوطن اليمني ممثلة في الأخوين العقيد علي عبد الله صالح رئيس الجمهورية القائد العام للقوات المسلحة الأمين العام للمؤتمر الشعبي العام وعلي سالم البيض الأمين العام للجنة المركزية للحزب الاشتراكي اليمني والأخوة الأمين العام المساعد للحزب الاشتراكي اليمني ورئيس مجلس الشورى ورئيس هيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى ورئيس الوزراء وأعضاء المكتب السياسي واللجنة العامة والمجلس الاستشاري وعدد من أعضاء هيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى ومجلس الشورى والحكومتين واللجنة المركزية للحزب الاشتراكي اليمني واللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي العام ومن كبار المسؤولين المدنيين والعسكريين وفقاً للقائمة المرفقة وذلك خلال الفترة من 24 - 27 رمضان 1410هـ الموافق 19 - 22 إبريل 1990م حيث تم الاتفاق على ما يلي:-

- مادة (1): تقوم بتاريخ الثاني والعشرين من مايو عام 1990م الموافق 27 شوال 1410هـ بين دولتي الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية (شطري الوطن اليمني) وحدة اندماجية كاملة تذوب فيها الشخصية الدولية لكل منهما في شخص دولي واحد يسمى (الجمهورية اليمنية) ويكون للجمهورية اليمنية سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية واحدة.
- مادة (2): بعد نفاذ هذا الاتفاق يكون مجلس رئاسة الجمهورية اليمنية لمدة الفترة الانتقالية يتألف من خمسة أشخاص ينتخبون من بينهم في أول اجتماع لهم رئيساً لمجلس الرئاسة ونائباً للرئيس لمدة المجلس.
- ويشكل مجلس الرئاسة عن طريق الانتخابات من قبل اجتماع مشترك لهيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى والمجلس الاستشاري، ويؤدي مجلس الرئاسة اليمين الدستورية أمام هذا الاجتماع المشترك قبل مباشرة مهامه.
- ويمارس مجلس الرئاسة فور انتخابه جميع الاختصاصات المخولة لمجلس الرئاسة في الدستور.
- مادة (3): تحديد فترة انتقالية لمدة سنتين وستة أشهر ابتداء من تاريخ نفاذ هذا الاتفاق ويتكون مجلس النواب خلال هذه الفترة من كامل أعضاء مجلس الشورى ومجلس الشعب الأعلى بالإضافة إلى عدد (31) عضواً يصدر بهم قرار من مجلس الرئاسة ويمارس المجلس النواب كافة الصلاحيات المنصوص عليها في الدستور عدا انتخاب مجلس الرئاسة وتعديل الدستور.
- وفي حالة خلو مقعد أي من أعضاء مجلس النواب لأي سبب كان يتم ملؤه عن طريق التعيين من قبل مجلس الرئاسة.
- مادة (4): يصدر مجلس الرئاسة في أول اجتماع له قراراً